

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التربية الوطنية

الجزائر في 2013/10/31

مديرية التربية لولاية المدية  
الأمانة الخاصة  
ووصل في 10 نوفمبر 2013  
تحت رقم 934

مديرية تسيير الموارد البشرية

الرقم : 2013/0.9/1138

مصلحة التربية لولاية المدية  
الأمانة الخاصة  
تحت رقم 934  
تاريخ 07 نوفمبر 2013

مديرية التربية لولاية المدية  
الأمانة الخاصة  
الموارد البشرية  
تاريخ 07 نوفمبر 2013  
رقم 934

إلى السيدات والسادة :  
مديري التربية للولايات  
مديري الدواوين والمراكز الوطنية والمعاهد

**الموضوع :** ف/ ي كفايات إعداد قوائم التأهيل للالتحاق برتب أعلى.  
**المرجع :** - المرسوم التنفيذي رقم 315-08 المؤرخ في 11 أكتوبر 2008 المتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين للأسلاك الخاصة بالتربية الوطنية، المعدل و المتمم،  
- المنشور رقم 1064 المؤرخ في 19 نوفمبر سنة 2009 المتضمن كفايات إعداد قوائم التأهيل للالتحاق برتب أعلى.

تبعاً لاستحداث رتب جديدة بموجب المرسوم التنفيذي رقم 12-240 المؤرخ في 29 مايو سنة 2012 المعدل والمتمم للمرسوم التنفيذي رقم 315-08 المؤرخ في 11 أكتوبر 2008 المتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين للأسلاك الخاصة بالتربية الوطنية، يهدف هذا المنشور إلى تعديل و تتميم بعض أحكام المنشور رقم 1064 المؤرخ في 19 نوفمبر سنة 2009، والمذكور في المرجع أعلاه كالتالي:

- 1 - الإجراءات التحضيرية لإعداد قوائم التأهيل : بدون تغيير
- 2 - طريقة انتقاء المترشحين : بدون تغيير
- 3 - تكوين الملف : بدون تغيير
- 4 - ترتيب ومراقبة الملفات: بدون تغيير
- 5 - دراسة الملفات : بدون تغيير
- 6 - المصادقة على قوائم التأهيل : بدون تغيير
- 7 - الرتب والأسلاك المعنية بعملية التسجيل على قوائم التأهيل:

(أ) الأسلاك الخاصة بالتربية الوطنية طبقاً للمرسوم التنفيذي رقم 315-08 المؤرخ

في 11 أكتوبر 2008، المعدل و المتمم:

1 - **موظفو التعليم :**

- أستاذ رئيسي في المدرسة الابتدائية، المادة 46 (الفقرة 2)،
- أستاذ مكون في المدرسة الابتدائية، المادة 46 مكرر (الفقرة 2)،
- أستاذ رئيسي في التعليم المتوسط، المادة 58 (الفقرة 2)،
- أستاذ مكون في التعليم المتوسط، المادة 58 مكرر (الفقرة 2)،

- أستاذ التعليم الثانوي، المادة 71 (الفقرة 4)،
  - أستاذ رئيسي في التعليم الثانوي، المادة 72 (الفقرة 2)،
  - أستاذ مكون في التعليم الثانوي، المادة 72 مكرر (الفقرة 2).
- 2 - موظفو التربية :

- مساعد رئيسي للتربية، المادة 83 (الفقرة 2)،
- مشرف التربية، المادة 84 مكرر 5 (الفقرة 3)،
- مشرف رئيسي للتربية، المادة 84 مكرر 7 (الفقرة 2)،
- مستشار التربية، المادة 88 (الفقرة 2)،
- مستشار رئيس للتربية، المادة 88 مكرر (الفقرة 2)،
- ناظمر ثانوية، المادة 94 (الفقرة 2)،

3 - موظفو التوجيه والإرشاد المدرسي والمهني :

- مستشار التوجيه والإرشاد المدرسي والمهني، المادة 103 (الفقرة 3)،
- مستشار رئيسي للتوجيه والإرشاد المدرسي والمهني، المادة 105 (الفقرة 2).

4 - موظفو المخابرة :

- عون تقني للمخابر، المادة 107 مكرر 6 (الفقرة 2)،
- معاون تقني للمخابر، المادة 107 مكرر 10 (الفقرة 2)،
- ملحق بالمخبر، المادة 111 (الفقرة 3)،
- ملحق رئيسي بالمخبر، المادة 112 (الفقرة 3).

5 - موظفو التغذية المدرسية :

- مستشار التغذية المدرسية، المادة 118 (الفقرة 2).

6 - موظفو المصالح الاقتصادية :

- مساعد رئيسي للمصالح الاقتصادية، المادة 123 (الفقرة 2)،
- نائب مقصد، المادة 130 (الفقرة 3)،
- نائب مقصد مسير، المادة 131 (الفقرة 2)،
- مقصد، المادة 137 (الفقرة 3)،
- مقصد رئيسي، المادة 138 (الفقرة 2).

7 - موظفو إدارة مؤسسات التعليم :

- مساعد مدير مدرسة ابتدائية، المادة 140 مكرر 3 (الفقرة 2).

ب) الأسلاك المشتركة طبقا للمرسوم التنفيذي رقم 04-08 المؤرخ في 19 يناير 2008:  
..... بدون تغيير


ج) العمال المهنيون وسائقوا السيارات والحجاب طبقا للمرسوم التنفيذي رقم 05-08  
المؤرخ في 19 يناير 2008:  
..... بدون تغيير

وفي الأخير، أطلب منكم التنفيذ الصارم للتدابير الواردة في هذا المنشور.

التربية الوطنية وتفويض منه  
الموارد البشرية  
عبد الحكيم بوساطة



الهيئة الوطنية للتقنية والتدريب  
 مدير تسيير  
 مدير التسجيل  
 مدير التقييم  
 مدير العلاقات العامة  
 مدير الشؤون الإدارية  
 مدير الشؤون المالية  
 مدير الشؤون القانونية  
 مدير الشؤون الصحية  
 مدير الشؤون البيئية  
 مدير الشؤون الثقافية  
 مدير الشؤون الرياضية  
 مدير الشؤون الاجتماعية  
 مدير الشؤون التعليمية  
 مدير الشؤون البحثية  
 مدير الشؤون الإعلامية  
 مدير الشؤون العلاقات العامة  
 مدير الشؤون العلاقات الخارجية  
 مدير الشؤون العلاقات الداخلية  
 مدير الشؤون العلاقات المهنية  
 مدير الشؤون العلاقات الأكاديمية  
 مدير الشؤون العلاقات المهنية  
 مدير الشؤون العلاقات الأكاديمية



المعلمين  
 (1) سلم التنقيط للترقية على سبيل الاختيار عن طريق التسجيل على قائمة التأهيل المتعلق بالوظائف  
 المنتمين للأسلاك الخاصة بالتربية الوطنية: يعدل ويتم سلم التنقيط وفقاً للجدول الآتي

الرقم	العناصر	عدد النقاط	الرتب المقصودة بالتأهيل إليها
01	المؤهلات والشهادات العلمية		
	شهادة البكالوريا أو ما يعادلها	03 نقاط	مشاركة بين جميع الرتب
	شهادة التخرج من المعهد التكنولوجي للتربية	02 نقطتان	مساعد مدير مدرسة ابتدائية - أستاذ رئيسي في المدرسة الابتدائية - أستاذ مكون في المدرسة الابتدائية - أستاذ رئيسي في التعليم المتوسط - أستاذ مكون في التعليم المتوسط - أستاذ التعليم الثانوي - مستشار التربية - مستشار رئيس للتربية - مستشار التغذية - ملحق بالمخبر - ملحق رئيسي بالمخبر
	شهادة الدراسات العليا أو شهادة الليسانس في التعليم المالي أو شهادة معادلة	04 نقاط	مساعد مدير مدرسة ابتدائية - أستاذ رئيسي في المدرسة الابتدائية - أستاذ مكون في المدرسة الابتدائية - أستاذ رئيسي في التعليم المتوسط - أستاذ مكون في التعليم المتوسط - أستاذ التعليم الثانوي - أستاذ رئيسي في التعليم الثانوي - مستشار التربية - مستشار رئيس للتربية - مستشار التغذية والإرشاد المدرسي وال - مستشار رئيسي للتوجيه المدرسي والمهني - ناظر ثانوية - مقتصد رئيسي
	التكوين المؤهل للترقية في رتبتي أستاذ المدرسة الابتدائية وأستاذ التعليم المتوسط وفقاً للاتفاقية المبرمة بين وزارة التربية الوطنية ووزارة التعليم العالي والبحث العلمي	04 نقاط	مساعد مدير مدرسة ابتدائية - أستاذ رئيسي في المدرسة الابتدائية - أستاذ مكون في المدرسة الابتدائية - أستاذ رئيسي في التعليم المتوسط - أستاذ مكون في التعليم المتوسط - مستشار التربية - مستشار رئيس للتربية (غير قابلة للجمع مع شهادة الدراسات العليا أو شهادة الليسانس في التعليم العالي أو شهادة معادلة)
	شهادة الماجستير أو شهادة مهندس دولة أو شهادة الماجستير	05 نقاط	أستاذ رئيسي في التعليم الثانوي - أستاذ مكون في التعليم الثانوي - ناظر ثانوية
	الدراسات الجامعية الجزئية	نقطة عن كل سنة جامعية	مساعد رئيسي للتربية - مشرف التربية - مشرف رئيسي للتربية - مقتصد - مستشار التغذية المدرسية - نائب مقتصد - نائب مقتصد مسير - مساعد رئيسي للمصالح الاقتصادية
	الدراسات الجامعية ما بعد الليسانس	نقطة عن كل سنة جامعية	ناظر ثانوية - مستشار رئيسي للتوجيه والإرشاد المدرسي والمهني - مقتصد رئيسي - أستاذ رئيسي للمدرسة الابتدائية - أستاذ مكون في المدرسة الابتدائية - أستاذ رئيسي في التعليم المتوسط - أستاذ مكون في التعليم المتوسط - أستاذ رئيسي في التعليم الثانوي - أستاذ مكون في التعليم الثانوي
	شهادة معلم مدرسة ابتدائية خريجي المدرسة العليا للأساتذة أو خريجي معاهد تكوين المعلمين و تحسين مستواهم	04 نقاط	مساعد مدير مدرسة ابتدائية - أستاذ رئيسي في المدرسة الابتدائية - أستاذ مكون في المدرسة الابتدائية
	شهادة أستاذ التعليم الأساسي أو المتوسط خريجي المدرسة العليا للأساتذة	04 نقاط	أستاذ رئيسي في التعليم المتوسط - أستاذ مكون في التعليم المتوسط
	شهادة أستاذ التعليم الثانوي خريجي المدرسة العليا للأساتذة	05 نقاط	أستاذ رئيسي للتعليم الثانوي - أستاذ مكون في التعليم الثانوي - ناظر ثانوية
	شهادة التخرج من المرکز الوطني لتكوين إطارات التربية	02 نقاط	نائب مقتصد - نائب مقتصد مسير - مقتصد - مقتصد رئيسي
	شهادة التخرج من المرکز أو المؤسسات التكوينية المتخصصة في الرتب الحالية	02 نقطتان	هون تقني في المخابر، معاون تقني في المخابر
	شهادة التخرج من المرکز الجهوي لتكوين إطارات التربية	02 نقطتان	مساعد رئيسي للمصالح الاقتصادية
	شهادة الدولة لمستشار التوجيه المدرسي والمهني أو ما يعادلها	02 نقطتان	مستشار التوجيه والإرشاد المدرسي والمهني
	شهادة تقني سامي في الاختصاص أو ما يعادلها	03 نقاط	ملحق رئيسي بالمخبر - نائب مقتصد مسير
	شهادة تقني في الاختصاص أو ما يعادلها	03 نقاط	ملحق بالمخبر - نائب مقتصد
	شهادة تقني سامي أو شهادة معادلة تؤهل للالتحاق برتبة أستاذ تقني للثانويات	03 نقاط	أستاذ التعليم الثانوي
	شهادة التخرج من المدرسة الوطنية للتعليم التقني	02 نقطتان	غير قابلة للجمع مع شهادة تقني
	شهادة في الإعلام الآلي	02 نقطتان	شهادة معترف بها (مشاركة بين جميع الرتب)

الأقدمية		02
أ	الأقدمية في الرتبة الحالية	01 نقطة
ب	الأقدمية في الرتب الأخرى	0,5 نقطة
ج	منصب عالي	01 نقطة (في حدود 5 نقاط)
د	التكليف بصفة رسمية بمهام رتب أو مناصب عليا أخرى	01 نقطة (في حدود 5 نقاط)
هـ	التكليف بصفة رسمية بمهام رتب أخرى	01 نقطة
<b>الكفاءة المهنية</b>		
<p>تحتسب كالاتي :</p> <p>(1) بالنسبة لرتب:</p> <p>مساعد مدير مدرسة ابتدائية، أستاذ رئيسي للمدرسة الابتدائية، أستاذ مكون في المدرسة الابتدائية، أستاذ رئيسي في التعليم المتوسط، أستاذ مكون في التعليم المتوسط، أستاذ التعليم الثانوي، أستاذ رئيسي في التعليم الثانوي، أستاذ مكون في التعليم الثانوي، مستشار التربية، ناظر ثانوية.</p> <p>النقطة الإدارية + نقطة بطاقة التقييم</p> $20/ن = \frac{2}{60/هـ} = 3 \times$ <p>النقطة التربوية <math>3 \times</math> هـ = 60/</p>		
<p>(2) بالنسبة لرتب :</p> <p>مساعد رئيسي للمصالح الاقتصادية، نائب مقتصد، نائب مقتصد مسير، مساعد رئيسي للتربية، مشرف التربية، مشرف رئيسي للتربية، عون تقني للمخابر، معاون تقني للمخابر، ملحق بالمخبر، ملحق رئيسي بالمخبر.</p> <p>النقطة الإدارية + نقطة بطاقة التقييم</p> $20/ن = \frac{2}{20/ن} =$		
<p>(3) بالنسبة لرتبة:</p> <p>مساعد مدير مدرسة ابتدائية، مستشار التوجيه والإرشاد المدرسي والمهني، مستشار رئيسي للتوجيه والإرشاد المدرسي والمهني، مقتصد، مقتصد رئيسي، مستشار التغذية المدرسية.</p> <p>النقطة الإدارية + نقطة بطاقة التقييم</p> $20/ن = \frac{2}{20/هـ} =$ <p>النقطة التقنية = هـ / 20</p>		
ب	وسام الاستحقاق التربوي	06 نقاط
ج	جائزة أحسن إنتاج أو بحث تربوي	05 نقاط
<b>المقويات</b>		
04		
المقوية من الدرجة الأولى		02 نقطتان
المقوية من الدرجة الثانية		04 نقاط
المقوية من الدرجة الثالثة		06 نقاط
المقوية من الدرجة الرابعة		يقضى من التسجيل على قوائم التأهيل

2) سلم التنقيط للترقية على سبيل الاختيار عن طريق التسجيل على قائمة التأهيل المتعلق  
بالموظفين الملتزمين للأسلاك المشتركة :

الرقم	العناصر	عدد النقاط	الملاحظات
01	المؤهلات والشهادات العلمية		
	شهادة البكالوريا أو ما يعادلها	03 نقاط	
	شهادة الماجستير	03 نقاط	
	شهادة مهندس دولة أو شهادة ماستر	05 نقاط	
	شهادة الدراسات العليا أو شهادة الليسانس أو مهندس تطبيقي أو ما يعادلها	04 نقاط	
	شهادة تقني سامي أو ما يعادلها	03 نقاط	
	شهادة تقني أو ما يعادلها	02 نقاط	
	شهادة التكوين المتخصص في إطار تحسين المستوى وتجديد المعارف	02 نقطتان	
	الدراسات الجامعية الجزئية	في حدود 04 نقاط	نقطة عن كل سنة جامعية
	الدراسات الجامعية ما بعد الليسانس	02	نصف نقطة عن كل سداسي كامل
	شهادة التخرج من المراكز أو المؤسسات التكوينية المتخصصة في الرتبة الحالية	02 نقطتان	
	منصب عالي	01 نقطة (في حدود 5 نقاط)	تمنح نقطة عن كل سنة تعيين بصفة قانونية
	تكليف بصفة رسمية بمهام مناصب عليا أخرى	01 نقطة (في حدود 5 نقاط)	تمنح نقطة عن كل سنة تكليف
	شهادة في الإعلام الألي	02 نقطتان	شهادة معترف بها (مشاركة بين جميع الرتب)
02	الأقدمية		
أ	الأقدمية في الرتبة الحالية	01 نقطة	تمنح نقطة عن كل سنة عمل ابتداء من تاريخ التعيين في الرتبة الحالية
ب	الأقدمية في رتب أخرى	0,5 نقطة	تمنح نصف نقطة عن كل سنة عمل في الرتب الأخرى ابتداء من تاريخ التعيين إلى غاية تاريخ التعيين في الرتبة الحالية
03	الكفاءة المهنية		
أ	نقطة الاستحقاق	60/....	تحتسب كالاتي : النقطة الإدارية × 2 + نقطة بطاقة التقييم = 60/.....
ب	وسام الاستحقاق التربوي	06 نقاط	تضاف إلى المجموع العام
ج	جائزة أحسن إنتاج أو بحث تربوي	05 نقاط	تضاف إلى المجموع العام
04	العقوبات		
	العقوبة من الدرجة الأولى	-	تخصم من المجموع العام للنقاط، في حالة عدم إلغائها، قابلة للجمع
	العقوبة من الدرجة الثانية	-04 نقاط	تخصم من المجموع العام للنقاط، في حالة عدم إلغائها، قابلة للجمع
	العقوبة من الدرجة الثالثة	-06 نقاط	تخصم من المجموع العام للنقاط، في حالة عدم إلغائها، قابلة للجمع
	العقوبة من الدرجة الرابعة		يقضى من التسجيل على قوائم التأهيل

وزارة التربية الوطنية  
مكتب التسجيل والتأهيل  
بمكتب التسجيل والتأهيل  
بمكتب التسجيل والتأهيل  
بمكتب التسجيل والتأهيل

